المحور الخامس:

الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية

مفهوم الرقابة الشرعية:

الرقابة بمعناها اللغوي هي المحافظة، لقوله تعالى: ﴿**إن الله كان عليكم رقيباً**﴾ والانتظار، لقوله تعالى: ﴿**فخرج منها خائفاً يترقب**﴾. والمقصود من الرقابة عموماً: الرعاية والحفظ والانتظار.

والتعريف القانوني للرقابة يقصد به: حق يخول صاحبه سلطة إصدار القرارات اللازمة لإنجاح المشروعات، كما قد تحمل معنى الوصاية من جانب سلطة أعلى لفرض حدود وقيود معينة تؤدي إلى أهداف التنظيم الإداري الذي يتطلبه المشروع.

والرقابة الشرعية من أهم ما يميز المالية الإسلامية ومؤسساتها؛ فهي أحد أجهزة المصرف الإسلامي المستحدثة لمعاونته في تحقيق أهدافه؛ ويقصد **بالرقابة الشرعية:** فحص مدى التزام المؤسسة (المالية) بالشريعة الإسلامية في جميع أنشطتها، ويشمل الفحص العقود، والاتفاقيات، والسياسات، والمنتجات، والمعاملات، وعقود التأسيس، والنظم الأساسية، والقوائم المالية، والتقارير؛ وبخاصة تقارير المراجعة الداخلية وتقارير عمليات التفتيش التي يقوم بها البنك المركزي والتعاميم[1].

وهيئة الرقابة الشرعية؛ هي: جهاز مستقل من الفقهاء المتخصصين في فقه المعاملات... ويعهد لها توجيه نشاط المؤسسة (المالية الإسلامية)، ومراقبتها والإشراف عليها؛ للتأكد من التزامها بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية؛ وتكون فتاواها وقراراتها ملزمة للمؤسسة[2]، وهذه الهيئة مكون أساسي في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية؛ فوجودها يعد مصدر اطمئنان للالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية، واختلاف معاملاتها عن المعاملات التقليدية.

مسميات هيئات الرقابة الشرعية:

تتعدد مسميات الجهات المسؤولة عن الرأي الشرعي في المصارف الإسلامية؛ وذلك تبعاً للاختلاف في أشكالها وفي مفهومها وأهدافها، وكذلك تبعاً لوزنها ومكانتها القانونية في المصرف، ومن الملاحظ أن أكثر التسميات شيوعاً للجهات المسؤولة عن الرأي الشرعي في المصارف الإسلامية هي: هيئة الرقابة الشرعية، المستشار الشرعي، لجنة الرقابة الشرعية، المراقب الشرعي، المجلس الشرعي، الهيئة الشرعية، وهيئة الفتوى والمتابعة الشرعية، ووحدة الفتوى والمتابعة الشرعية، وإدارة الفتوى والبحوث، وجهاز الرقابة الشرعية، وقد تكون هذه التسمية هي الأنسب حيث تشمل كل تخصصات أعضاء الرقابة الشرعية في المصرف الإسلامي من مفتين ومستشارين ودعاة وأمين سر وباحثين وغير ذلك.

---

[1] - هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، البحرين، **معيار الضبط للمؤسسات المالية الإسلامية رقم (2) الرقابة الشرعية**، ص14.

[2] - هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، البحرين، **معيار الضبط للمؤسسات المالية الإسلامية رقم (1) تعيين هيئة الرقابة الشرعية وتكوينها وتقريرها.** ص، 04. و

أهمية الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية:

تعتبر الرقابة الشرعية ذات أهمية بالغة للمصارف الإسلامية لأكثر من سبب، من أبرزها:

1-تعتبر الرقابة الشرعية من أهم الأجهزة الرقابية المستحدثة في المؤسسات المالية الإسلامية؛ فهي تدخل في أكثر من نوع من أنواع الرقابات المعروفة في الإسلام كالإفتاء والحسبة والرقابة المجتمعية؛ وهي الأساس الذي يعتمد عليه الكثير من المتعاملين مع هذه المؤسسات لمعرفة مدى التزام تلك المؤسسات بالأحكام الشرعية؛ كما أنها تعتبر من أحد الفوارق الأساسية بين المصارف الإسلامية والتقليدية.

2-إن الأساس الذي قامت عليه المصارف الإسلامية المعاصرة هو تقديم البديل الشرعي للمصارف الربوية غير المشروعة، ولا يخفى على أحد أن الرقابة الشرعية ضرورة حيوية للمصارف الإسلامية، فهي الجهة التي تراقب وترصد سير عمل المصارف الإسلامية والتزامها وتطبيقها في معاملاتها للأحكام الشرعية.

3-وجود الرقابة الشرعية في أية مؤسسة مالية إسلامية، مصرف أو غيره، يمنحُها الثقة والقوة والشرعية، علماً بأن كل المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، في نظامها الداخلي وقوانينها الأساسية، تشترط خضوع كل المعاملات المصرفية فيها للأحكام الشرعية، وهذا يُضفي عليها صفة القانونية بالإضافة إلى الشرعية.

أهداف الرقابة الشرعية:

1-تحقيق التزام المصرف بالأحكام والمبادئ الشرعية.

2-إيجاد الصيغ والعقود والنماذج المعتمدة شرعاً، بتطوير تلك المتبعة في المصرف وتقديم البدائل الشرعية كلما اقتضت الحاجة ذلك.

3-إثراء فقه المعاملات المالية الإسلامية بتطوير الصيغ المعروفة واستحداث صيغ ومنتجات جديدة وتطوير البحث في الاقتصاد الإسلامي والعمل المصرفي الإسلامي.

4-التزام العاملين في المصرف بالأحكام الشرعية الواجب مراعاتها في النشاط المصرفي الإسلامي.

5-طمأنة المتعاملين مع المصرف وغيرهم على شرعية النشاطات التي يقوم بها المصرف.

أشكال هيئات الرقابة الشرعية في الصناعة المالية الإسلامية:

تتعدد تجارب وتطبيقات الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية، وتتخذ أشكالا مختلفة؛ ومن ذلك:

1-هيئة رقابة شرعية داخل البنك المركزي، تكون مسؤولة عن كل ما يتعلق بالمصارف الإسلامية على أن لا تخضع هذه الهيئة لإدارة البنك المركزي، فهي التي تحاسب البنك المركزي وليس العكس. ولها سلطة الرقابة الشرعية المستمرة على عمليات هيئات الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية. ومن أمثلة ذلك المجلس الشرعي في ماليزيا.

2-هيئة أو جهاز رقابة شرعية مستقل غير تابع لأي من المصارف الإسلامية، يتابع كل ما يتعلق بالمصارف الإسلامية، ومنفصل عن البنك المركزي، ومن ذلك: الهيئة العليا للرقابة الشرعية على المصارف والمؤسسات المالية في السودان(1991)؛ وفي المغرب نجد "اللجنة الشرعية للمالية التشاركية" التي تأسست في سنة 2015؛ وقد اتبعت الجزائر هذا المسعى بتأسيس: الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية(2020).

3-جهاز رقابة شرعية مستقل تابع لمجموعة من المصارف الإسلامية؛ كالهيئة الشرعية الموحدة لمجموعة دلة البركة.

4-جهة استشارية مركزية داخل المصرف أو خارجه، تفتي بالمسائل المعروضة عليها فقط، ولا صلة لها بمراجعة الأعمال المنفذة، وتعتبر إدارة الفتوى بوزارة الأوقاف الكويتية مثالاً على ذلك.

5-هيئة رقابية شرعية مستقلة داخل المصرف تابعة للجمعية العمومية للمساهمين، وتمارس الدور المتكامل للرقابة والإفتاء، وهذا حال كثير من المصارف الإسلامية.

6-مستشار شرعي يستشار في بعض المعاملات ولا علاقة له بالتنفيذ ولا بكيفيته؛ ومثل ذلك البنك الإسلامي الأردني، ونظام المصارف الإسلامية في ماليزيا.

7-عضو رقابة شرعية في كل إدارة وقسم، كبنك التضامن السوداني فقد عين عضو رقابة شرعية في كل إدارة وقسم في المصرف.

مكونات الرقابة الشرعية: يمكن الإشارة إلى مكونين أساسين للرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية؛ وهما[1]:

- **هيئة الفتوى:** ودورها الأساسي العمل على المستوى النظري لإيجاد البدائل الشرعية لمعاملات البنوك المعاصرة، وتقديم المشورة والرأي الفقهي في المسائل التي تواجهها المصارف الإسلامية.
- **هيئة المتابعة الشرعية:** وتسمى كذلك بهيئة التدقيق أو المراجعة؛ وهي تقوم بالناحية العملية بالتأكد من التزام إدارة المصرف والموظفين بالحدود الشرعية المرسومة من قبل هيئة الفتوى والرقابة الشرعية.

مهام هيئة الرقابة الشرعية:

من مهام هيئة الرقابة الشرعية في النقاط التالية؛ ما يلي[2]:

1-تقديم المشورة والرأي الفقهي في المسائل اليومية التي تواجهها إدارات، وأقسام المصرف للتأكد من مدى مطابقة معاملاتها لأحكام الشريعة الإسلامية.

---

[1] - عبد الحليم غربي،مبادئ الأعمال المصرفية ، مرجع سابق، ص165.

[2] - أنظر في ذلك: شهاب أحمد سعيد العزعزي، **إدارة البنوك الإسلامية** ، ص111.
- محمد حسن صوان، **أساسيات العمل المصرفي الإسلامي.** ، ص215.

2-متابعة سير أعمال المصرف والتحري الكامل من سلامة تطبيق القواعد الشرعية.

3-المشاركة مع الإدارات المتخصصة في وضع نماذج العقود والاتفاقيات المطبقة في المصرف.

4-الاطلاع على ملفات العمليات الاستثمارية للتأكد من سلامتها ومطابقتها لأحكام الشريعة الإسلامية.

5-استقبال الاستفسارات الواردة إلى الهيئة من موظفي المصرف والمتعاملين معه والإجابة عنها.

6-إعداد المنشورات والتعميمات الشرعية الموجهة للعاملين في المصرف ولجمهور المتعاملين معه.

7-العمل على إعداد برامج التكوين والتأهيل المستمر لتطوير قدرات العاملين في هيئة الرقابة الشرعية، وفي المصرف الإسلامي إجمالا للوصول إلى أعلى مستويات الجودة في العمل المصرفي الإسلامي.

8-متابعة تنفيذ الفتاوى والقرارات الشرعية الصادرة عن هيئة الفتوى الشرعية في المصرف.

9-إعداد التقارير والتوصيات التي تقدم إلى الجمعية العمومية للمساهمين في المصرف الإسلامي؛ والتي تتضمن مدى مطابقة معاملات المصرف لقواعد وأحكام الشريعة الإسلامية.

إلزامية قرارات هيئات الرقابة الشرعية:

تكتسب قرارات الهيئة الشرعية فيما يخص الجانب الشرعي إلزاميتها من إلزامية أحكام الشريعة لكل المسلمين التي لا خلاف فيها، حيث يجب على كل مسلم أن يلتزم، وينفذ ما فرضه الله تعالى وأوجبه عليه، وينتهي إلزامياً بما نهى الله عنه، وهذا مما علم في الدين بالضرورة. كما تكتسب هذه القرارات إلزاميتها من التزام المؤسسة المالية الإسلامية بقرارات الهيئة في عقدها التأسيسي ونظامها الأساسي؛ وقد أمر الله تعالى بالوفاء بالعقود في أكثر من آية حيث قال الله تعالى:﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَوْفُواْ بِالْعُقُود** ﴾ وكذلك يأتي الالتزام والإلزام من خلال الأنظمة القانونية والرقابية المنظمة لعمل المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية التي تفرض عليها الالتزام بقرارات الهيئة الشرعية للتحقق من مصداقيتها أمام الجمهور والقانون.

استقلال هيئات الرقابة الشرعية:

استقلال الرقابة الشرعية يعني قدرتها على توجيه أنشطة المصرف الإسلامي وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية دون أي ضغوطات أو مؤثرات، ومراقبة الأعمال بشكل يكفي للتحقق من التزامها بأحكام الشريعة الإسلامية؛ ويكون ذلك من خلال وجود الحرية التامة لهيئة الرقابة في الافتاء، ومتابعة التنفيذ، والاطلاع على كل ما يلزم للتحقق من عدم وجود أي مخالفات قد تقدح في مشروعية أنشطة المصارف الإسلامية. ولا يتحقق ذلك إلا من خلال وجود نصوص قانونية واضحة ومفصلة، تؤسس لرقابة شرعية فاعلة بمؤهلات أعضائها وصلاحيتهم الواضحة، وتدعم وجودها، وتعزز استقلالها، وتمنحها الثقة المنشودة من جميع الأطراف.

صعوبات تواجه الرقابة الشرعية:

تواجه هيئات الرقابة الشرعية عدداً من الصعوبات التي تعيق عملها؛ منها ما هو من داخل المؤسسات، ومنها ما يتعلق بجهات خارجية؛ ومن هذه الصعوبات:

1-ندرة المتخصصين بفقه المعاملات في الشريعة الإسلامية بشكل عام؛ ومن يجمع مع فقه المعاملات الدراية بالعلوم المصرفية والبنكية بشكل أخص.

2-عدم تفرغ أعضاء هيئات الرقابة الشرعية للعمل في المصارف الإسلامية.

3-لا تتوفر إجابات مباشرة للأسئلة فيما كتبه الفقهاء السابقين مما يؤدي إلى ضرورة الاجتهاد في معظم هذه المستحدثات الكثيرة.

4-يلاحظ أن كثيرا من موظفي المصارف الإسلامية ممن جاؤوا إليها من المصارف الربوية.

5-غياب تفهم البنوك المركزية للعمل المصرفي الإسلامي وعدم الاستعانة بأعضاء رقابة شرعية مما يجعل ساحة عمل المصارف الإسلامية صعبة وشاقة.

6-إن بعض هيئات الرقابة الشرعية لا تتمتع بالقوة القانونية لتحقيق أهدافها.

7-هناك اختلافات كبيرة في مفهوم الرقابة الشرعية؛ وبالتالي في العمل الذي تقوم به الجهات التي تقوم بالرقابة الشرعية.

المحور السادس:

المشكلات والتحديات التي تواجه المصارف الإسلامية

نمت الصناعة المصرفية الإسلامية، وتطورت خلال نصف قرن من نشأتها في الواقع الاقتصادي العالمي لتشكل نموذجا متميزا بطبيعته، وخصائصه المستمدة من قواعد الإسلام ومبادئه العادلة والسمحة؛ فحققت العديد من النجاحات من حيث الانتشار الجغرافي، وإقبال الأفراد والمؤسسات العامة والخاصة، والهيئات الدولية على المنتجات والخدمات المالية، والمصرفية الإسلامية؛ فتشير الإحصائيات (سنة2022) إلى وجود أكثر من 600 مؤسسة مصرفية إسلامية في القارات الخمس، وبمجموع أصول يقدر بـ(3.2 تريليون/د)، ومن المتوقع أن تصل إلى (4.6 تريليون/د) في حدود سنة 2027م؛ ومع هذه النجاحات الكثيرة، فإن الصناعة المصرفية الإسلامية تواجه العديد من التحديات والمشكلات الداخلية والخارجية يمكن توضيحها فيما يلي:

أولا: المشكلات والتحديات الداخلية

وهذه المشكلات تتعلق بواقع المصارف الإسلامية، وطبيعة البيئة التي تنشط فيها، والظروف المحيطة بهذه المؤسسات؛ ومن هذه المشكلات:

1-مشكلة عدم وجود عاملين مؤهلين ومتخصصين في الجانب الشرعي والمصرفي معاً:

نظراً لعدم وجود عاملين مؤهلين ومدربين في مجال الصيرفة الإسلامية لدى المصارف الإسلامية، وجدت هذه المصارف نفسها مضطرة للاستعانة بالعاملين المدربين في المصارف التقليدية، من أجل تكوين جهازها الإداري التنفيذي؛ وهذا يطرح العديد من المشكلات في استيعاب أحكام وضوابط المعاملات المصرفية الإسلامية، وحسن تطبيقها.

2-مشكلة ضعف تطبيق مبادئ وقرارات الرقابة الشرعية بصورة فاعلة:

ويظهر ذلك في العديد من القضايا؛ ومنها:

-ضعف استقلالية وتكوين هيئات الرقابة الشرعية؛ وعدم الاهتمام بتفعيل وتطوير عملها على المستوى المركزي، وعلى مستوى المؤسسات والمصارف.

-قلة الفقهاء والخبراء الذين يجمعون بين العلم الشرعي، والمعرفة الواسعة بالأعمال المصرفية؛ وهو ما يشكل مشكلة كبيرة للمصارف الإسلامية في إيجاد وتكوين هيئات رقابية شرعية فاعلة.

-تضارب قرارات هيئات الرقابة الشرعية واختلافها في بعض المسائل الشرعية؛ مما يؤدي إلى حدوث نوع من الاضطراب لدى العاملين في المصارف والمتعاملين معها.

- عدم وجود رقابة شرعية داخلية قوية وتدقيق شرعي متين في بعض المصارف؛ مما يؤدي إلى عدم التزام بعضها بالإجراءات الشرعية عند تقديم الخدمات، وكذلك عدم توفر عقود منضبطة شرعياً.

3-عدم وجود سوق مصرفية أو مالية إسلامية منظمة بشكل كافٍ: ويتجلى ذلك؛ فيما يلي:

أ-عدم وجود أدوات مالية كافية ومناسبة:

حيث تعاني المصارف الإسلامية من عدم امتلاكها أدوات مالية تتمتع بما تتمتع به الأدوات المالية المتداولة في الأسواق المالية من قدرة على توظيف فوائضها المالية في استثمارات نافعة مجدية.

ب-عدم تنوع المؤسسات المالية الإسلامية:

ويرجع ذلك لعدم وجود سوق مالية كفؤة فهي تقتصر على المصارف التجارية، وشركات الاستثمار وعددها محدود مثل شركات التأمين "التكافل" الإسلامية والشركات المالية القابضة، وهذه المؤسسات لا تسمح باستصدار الأدوات المالية المناسبة لعمليات التمويل الاستثمارات المصارف الإسلامية، فضلاً على تداولها فلا توجد مثلاً مصارف إسلامية متخصصة في المجالات المتخصصة كالمصارف الزراعية والصناعية؛ كما لا توجد بصفة عامة شركات مالية إقليمية موزعة وفقاً لأماكن وجود المصارف الإسلامية تتولى مهمة إصدار، وإدارة لأوراق المالية؛ إلا في بعض الحالات القليلة.

4-مشكلات تتعلق بتطوير وابتكار المنتجات والأدوات المالية الجديدة:

إن النمو الواضح في الصناعة المصرفية الإسلامية وتنامي الطلب العالمي على المنتجات والأدوات المالية الإسلامية، يتطلب تنوع الأدوات والمنتجات المالية التي تتيح المرونة الكافية للاستجابة لشتى المتطلبات التي تفرضها المتغيرات الاقتصادية، ومن هنا ظهرت الحاجة إلى الابتكار والتطوير في الأعمال المصرفية وفق المنهج الإسلامي بابتكار أدوات مالية تجمع بين الضوابط الشرعية والكفاءة الاقتصادية مما يؤدي إلي زيادة وتنويع الخدمات والمنتجات المصرفية، وتوزيع المخاطر، وتقوية الإمكانات التنافسية، وهذا بدوره يتطلب توافر موارد بشرية مؤهلة علمياً وعملياً للقيام بالعملية التطويرية وابتكار المنتجات والخدمات للصناعة المصرفية الإسلامية.

ثانيا: المشكلات والتحديات الخارجية

1-المشكلات المرتبطة بالبيئة القانونية والرقابة المصرفية:

أ-عدم تناسب القوانين والتشريعات المنظمة للعمل المصرفي مع طبيعة وخصائص الصيرفة الإسلامية:

وهذه المشكلة لم تعد مطروحة -نسبيا-في العديد من البلاد مع إصدار الكثير من التشريعات التي تنظم عمل المصارف الإسلامية، وتراعي طبيعتها وخصائصها.

ب-عدم وضوح العلاقة بين المصارف الإسلامية والمصارف المركزية:

تعاني المصارف الإسلامية في كثير من البلاد من هذه المشكلة؛ فالأنظمة والقوانين تنص على خضوع المصارف الإسلامية للقوانين المصرفية السائدة من نسب الاحتياطي والائتمان، والتقيد بالسقوف والتوجهات الائتمانية التي تحددها السياسة العليا في البلاد؛ وقد يفرض على المصارف الإسلامية من جانب السلطات المصرفية في بعض الدول القيام بعمليات قد لا تتفق مع أسس عمل المصارف الإسلامية.

ج-دور المقرض الأخير (الملجأ الأخير):

هذه المشكلة لا تزال باقية دون أن تجد لها حلاً عمليا، والمتمثلة في أن المصارف الإسلامية -في أغلب البيئات المصرفية-ولحد الآن لم تجد من يقوم بدور المقرض في حالة عجز السيولة لديها، على أسس تتوافق مع الشريعة الإسلامية.

2-المشكلات المرتبطة بتحديات العولمة:

من التحديات التي تواجه المصارف الإسلامية يتمثل في المنافسة الشرسة من قبل المصارف العالمية، والتي تمتاز بارتفاع مستوى خدماتها وخاصة عقب افتتاحها لأقسام خاصة بالمعاملات الإسلامية، ويفرض هذا التحدي أن تتجه المصارف الإسلامية لتحقيق مستوى الجودة الشاملة في خدماتها المصرفية وذلك من خلال تطبيق أحدث أساليب التقنية والاتصال.

3-ضعف القطاعات الاقتصادية ونقص الفرص الاستثمارية في البلاد الإسلامية:

تعاني المصارف الإسلامية من ضعف الأنشطة الاقتصادية الإنتاجية، ونقص الفرص الاستثمارية في معظم البلدان الموجودة فيها، كما تعاني من ضيق الأسواق وعدم الاستقرار السياسي والاقتصادي في العديد من البلدان القائمة فيها، وكثرة التقلبات في السياسة المالية والنقدية فيها، وضعف أواصر التعاون الاقتصادي فيما بينها، بالإضافة إلى ضعف التعاون بين المصارف الإسلامية أدى كل هذا إلى عدم تمكنها من تحمل مخاطر الاستثمار منفردة، مما جعلها تندفع نحو الأسواق العالمية وفي نفس الوقت تركز استثماراتها المحلية على الصيغ والأساليب الأكثر ضماناً، كالمرابحة وغيرها.